



الجمهورية التونسية
الدورة العادية الخامسة
مجلس نواب الشعب
2019-2018

تقرير لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة
حول مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على بروتوكولي تعديل اتفاقية
الطيران المدني الدولي (عدد 2018/78)

- تاريخ إحالة مشروع القانون على المجلس: 14 نوفمبر 2018
- تاريخ إحالة مشروع القانون على اللجنة: 30 نوفمبر 2018
- الوثائق المرفقة لمشروع القانون: وثيقة شرح الأسباب ونص الاتفاقية
- تاريخ بدأ الأشغال: جلسة يوم 06 فيفري 2019
- تاريخ انتهاء الأشغال: جلسة يوم 16 ماي 2019

رئيس اللجنة: الزهير الرجبي

مقرر اللجنة: أحمد

نائبة رئيس اللجنة: سناء الصالحي

الصادق

تقرير لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة
حول مشروع قانون أساسي يتعلق
بالموافقة على بروتوكولي تعديل اتفاقية الطيران المدني الدولي

أولاً: تقديم مشروع القانون

نظراً لارتفاع عدد الأعضاء في منظمة الطيران المدني الدولي وتوسع قطاع النقل الجوي الدولي وازدياد أهميته بالنسبة للاقتصاديات الوطنية في العديد من البلدان، وباعتبار أن توسيع نطاق العضوية في المجلس يضمن توازناً أفضل من خلال تعزيز تمثيل الدول الأعضاء، اعتمدت الجمعية العامة لمنظمة الطيران المدني الدولي خلال دورتها 39 بروتوكولين لتعديل المادتين 50 (أ) و56 من اتفاقية الطيران المدني الدولي بغرض رفع عدد أعضاء المجلس من 36 إلى 40 ومن عدد أعضاء لجنة الملاحة الجوية من 19 إلى 21 حظياً بدعم جماعي.

وباعتبار أن تونس عضواً في منظمة الطيران المدني الدولي وطرفاً في الاتفاقية المتعلقة بالطيران المدني الدولي الممضاه بشيكاغو في 7 ديسمبر 1944 بمقتضى القانون عدد 122 لسنة 1959 المؤرخ في 28 سبتمبر 1959 وقصد تلبية دعوة الجمعية العامة للدول المتعاقدة في اتفاقية الطيران المدني الدولي للمصادقة على تلك التعديلات بأسرع ما يمكن لكي يتسنى تنفيذها في أقرب الآجال وعلى إثر توجيهاً مراسلة في الغرض للبلاد التونسية، فإنه يتجه المصادقة على البروتوكولين المذكورين.

ثانياً: أعمال اللجنة

عقدت اللجنة جلسة نظرت خلالها في نص مشروع القانون على ضوء ما ورد عليها من بيانات بوثيقة شرح الأسباب ونص الاتفاقية، ولمزيد الدرس استمعت إلى السيد كاتب الدولة لدى وزير النقل. واستوضح السادة النواب في تدخلاتهم حول أهمية التعديلات المقترحة بموجب اتفاقية الطيران المدني وعن عدد الأعضاء المكونة لمجلس منظمة الطيران المدني ولجنة الملاحة الجوية عبر التاريخ. كما تساءلوا عن الأسباب الكامنة وراء اعتماد البروتوكولين المتعلقين بتعديل الاتفاقية وتأثيراته على الدول الأعضاء.

ويبين السيد كاتب الدولة، لدى تدخله، أن الجمعية العامة لمنظمة الطيران المدني الدولي اعتمدت خلال دورتها 39 المنعقدة في مونتريال من 27 سبتمبر إلى 6 أكتوبر 2017 بروتوكولين لتعديل المادتين 50 (أ) و56 من اتفاقية الطيران المدني الدولي بغرض رفع عدد أعضاء مجلس المنظمة من 36 إلى 40 عضواً ومن عدد أعضاء لجنة الملاحة الجوية من 19 إلى 21 عضواً وقد حظي هذين البروتوكولين بدعم جماعي.

وأوضح أن البروتوكول المتعلق بتعديل المادة 50 (أ) المذكور يعد خامس تعديل في الغرض حيث كان النص الأصلي في اتفاقية شيكاغو ينص على أن يتألف المجلس من 21 عضواً وقد تم تعديله ليصبح العدد 27 عضواً في سنة 1961 ثم 30 عضواً سنة 1971 إلى 33 عضواً سنة 1974 وإلى 36 عضواً سنة 1990. وتطرق إلى أهم دوافع اعتماد هذا البروتوكول على غرار ارتفاع عدد الأعضاء في منظمة الطيران المدني الدولي وتوسع قطاع النقل الجوي الدولي وازدياد أهميته بالنسبة للاقتصاديات الوطنية في العديد من البلدان حيث يضمن توسيع نطاق العضوية في المجلس توازناً أفضل من خلال تعزيز تمثيل الدول الأعضاء.

وفي ما يتعلق ببروتوكول تعديل المادة 56 من الاتفاقية، فقد أوضح أن التعديل يتمثل في زيادة عضوية الدول الأعضاء في لجنة الملاحة الجوية بالمنظمة من 19 إلى 21 عضواً. وأفاد أن هذا التعديل هو الثالث في الغرض حيث كان النص الأصلي في الاتفاقية ينص على أن تتألف لجنة الملاحة الجوية من 12 عضواً ولقد تم تعديل تلك المادة لزيادة عدد الأعضاء إلى 15 عضواً سنة 1971 وإلى 19 عضواً سنة 1989. وتعرض إلى أهم دوافع اعتماد هذا البروتوكول على غرار ارتفاع عدد الأعضاء في منظمة الطيران المدني الدولي بما يضمن توسيع نطاق العضوية في لجنة الملاحة الجوية بما يمكن من الاعتماد على الخبرات والتجارب المتنوعة والمعرفة من الدول المتعاقدة.

وأضاف أن الجمعية العمومية أوصت في قرارها عدد 39 الدول الأعضاء بالمصادقة في أسرع وقت ممكن على تعديل المادة 50 (أ) و56 من الاتفاقية مع العلم وأن دخول هذين البروتوكولين حيز النفاذ بالنسبة إلى الدول التي صادقت عليهما في تاريخ إيداع وثيقة المصادقة الثامنة والعشرين بعد المائة لدى منظمة الطيران المدني وبالنسبة للدولة العضو المصادقة على البروتوكولين بعد التاريخ المذكور فيدخلان حيز النفاذ عند إيداعها لوثيقة المصادقة لدى المنظمة. وللإشارة فإن هذين البروتوكولين لم يدخلتا حيز النفاذ.

✚ ثالثاً: قرار اللجنة

قررت اللجنة الموافقة على مشروع القانون المعروض بإجماع أعضائها الحاضرين.

مقرر

أحمد الصديق

رئيس اللجنة

الزهير الرجبي

اللجنة

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالموافقة على بروتوكولي تعديل اتفاقية الطيران المدني الدولي

فصل وحيد:

تمت الموافقة على بروتوكولي تعديل المادتين 50 (أ) و56 من اتفاقية الطيران المدني الدولي، الملحقتين بهذا القانون الأساسي والموقع عليهما بمونتريال في 6 أكتوبر 2016.